بیروت، فی ۲۰۰۰/٤/۲۰

مذكرة رقم ٢٠٠٠/٤

موجهة إلى المصارف والمؤسسات المالية وشركات الإيجار التمويلي

الموضوع: بطاقة استعلامات عن العملاء المعنيين لغرض الاستفادة من أحكام تعميم مصرف لبنان رقم ٢٢ تاريخ ١٩٩٦/٢/٨.

يطلب من المصارف والمؤسسات المالية وشركات الإيجار التمويلي، كل فيما يعنيها، أخذ العلم بما يلي :

- 1- على المصارف والمؤسسات المالية العاملة في لبنان والراغبة في الاستفادة من أحكام تعميم مصرف لبنان رقم ٢٢ الصادر بتاريخ ١٩٩٦/٢/٨ أن تزوّد لجنة الرقابة على المصارف بنسخة عن كتابها الموجه إلى مصرف لبنان، بالإضافة إلى بطاقة استعلامات عن العميل طالب القرض، وهي البطاقة نفسها المطلوبة للقروض مدعومة الفائدة في الملحق رقم ١ لتعميم لجنة الرقابة على المصارف رقم ٢٢٠ تاريخ ٢٠٠٠/٤/١٠.
- ٢- تلغى المذكرتان الموجهتان من اللجنة إلى المصارف والمؤسسات المالية تحت الرقمين ٩٩/١ تاريخ
 ٢٢٠ ١٩٩٩/١/٢ و ٩٩/١/٢ تاريخ ٩٩/١/٢ وقد أدرج موضوعهما في تعميم اللجنة رقم ٢٢٠ تاريخ
 ٢٠٠٠/٤/١ .
- ٣- ورد خطأ ترقيم في عنوان الملحقين رقم ١ ورقم ٢ لتعميم لجنة الرقابة على المصارف رقم ٢٢٠ تاريخ
 ٢٢٠٠٠/٤/١٠ إذ ورد الرقم ٢٢١ بدلاً من الرقم ٢٢٠. يقتضي اعتماد الرقم الصحيح للتعميم المذكور
 وهو الرقم ٢٢٠ في عنوان الملحقين المذكورين

رئيس لجنة الرقابة على المصارف

وليد علم الدين